



أثر الزكاة علي التوازن الاقتصادي خلال الفترة (2002-2016م)

موسى يوسف محمد البر

جامعة بخت الرضا، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية، قسم الاقتصاد

Email; Musaalburr@gmail.com, Phone; +249912815500

خالد محمد خيرى، بنك العمال

مستخلص

تعتبر الزكاة متغيرا اقتصاديا مهما وذا تأثير عميق علي كثير من المتغيرات الاقتصادية الكلية ، هدفت الدراسة للتعرف علي الدور الاقتصادي والاجتماعي للزكاة . وتم اخيار الاستهلاك والادخار والاستثمار كمتغيرات تتاثر بالزكاة كمتغير مستقل. استخدمت الدراسة المنهج الوصفي الرياضي والمنهج القياسي التطبيقي باستخدام طريقة المربعات الصغرى (OLS) على برنامج (E-Views). لبيانات من الجهاز المركزي للإحصاء، والتقارير السنوية لديوان الزكاة ، وتقارير بنك السودان للفترة من (2002 حتى 2016). توصلت الدراسة الي ان الزكاة تؤثر ايجابا الطلب الكلي والاستثمار والادخار ، عليه فانها تؤدي الي زيادة الإنتاج وزيادة دخل الفرد محاربة الفقر. كما انها تؤثر علي الجانب الاجتماعي فهي تعمل على إزالة الغبن والحقد والحسد من النفوس . كما يمكن الاستفادة من الزكاة في معالجة الاختلالات الاقتصادية ، وزيادة كفاءة السياسات الاقتصادية. وصت الدراسة بالاستفادة من الزكاة في حل كثير من المشاكل الاقتصادية والاجتماعية.

Abstract

Zakat Consideration an important economic variable which effects on many important economic variables . The study aimed to highlight and evaluate the role of Zakat on consumption , investment and saving , and also knew the effect of Zakat to efficiency on the economic policies , The study used statistical and analytical approach, and data from the central Bureau of statistic and annual reports of Zakat chamber and reports of central bank of Sudan , from period (2002 - 2016) , and applied least squares method (OLS) on software (E-Views) . The study concluded that , there is appositve effect on economic. Zakat also increase efficiency of economic policies. The study recommend to use Zakat to solution many economic and social problems.

مقدمة

تعتبر الزكاة اداة اقتصادية فاعلة في التأثير علي الوضع الاقتصادي والاجتماعي ، فهي فريضة اسلامية علي اصحاب الدخل العليا لصالح اصحاب الدخل الدنيا ، كما انها تؤثر علي كثير من المتغيرات الكلية للاقتصاد . عليه يمكن ان تساهم في تحقيق عدد من الاهداف الاقتصادية الكلية و تحقيق للتوازن الاقتصادي وزيادة الاستهلاك والادخار والاستثمار والانتاج والدخل وزيادة كفاءة السياسات الاقتصادية . اذن للزكاة دور اقتصادي واجتماعي كبير ويمكن عبرها ان تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة.



هدف الدراسة

تهدف الدراسة إلى بناء نموذج رياضي كلي وفقا للمفهوم الاسلامي وذلك من خلال اعادة صياغة الدوال الرياضية لكل من الاستهلاك والادخار وربطها بمحددات الدخل وعائد المشاركة والزكاة، معرفة أثر صرف أموال الزكاة على الاستهلاك، معرفة أثر فرض الزكاة على الأموال المدخرة (الاكتناز)، ومعرفة أثر فرض الزكاة على الاستثمار .

مشكلة الدراسة:

يتسم الاقتصاد السودان بارتفاع معدلات التضخم والركود وتدننى مستوى الطلب الكلي وانخفاض الانتاج وتدننى مستوى دخل الفرد وغيره من المشاكل الاقتصادية، وبالتالي تكمن مشكله الدراسه في الإجابة على الأسئلة التالية:

1/ إلى أي مدي يمكن للزكاة كمتغير اقتصادي التأثير علي حجم الاستهلاك؟

2/ إلى أي مدي يمكن للزكاة كمتغير اقتصادي أن تؤثر علي حجم المدخرات والاستثمارات ؟

فرضيات الدراسة

يقوم البحث على الفرضيات التالية:

1/ هنالك علاقة طردية بين الزكاة كمتغير اقتصادي مستقل وحجم الاستهلاك كمتغير اقتصادي تابع.

2/ هنالك علاقة عكسية بين الزكاة كمتغير اقتصادي مستقل وحجم المدخرات كمتغير اقتصادي تابع.

3/ هنالك علاقة طردية بين الزكاة كمتغير اقتصادي مستقل وحجم الاستثمارات كمتغير اقتصادي تابع.

منهج الدراسة

أتبع البحث المنهج الوصفي الرياضي والمنهج القياسي التطبيقي باستخدام طريقة المربعات الصغرى (OLS) على برنامج (E-Views).

الدراسات السابقة:

عقبة وفوزي (2011م) : بعنوان (نمذجة الآثار الاقتصادية للزكاة) دراسة تحليلية لدور الزكاة في تحقيق

الاستقرار والنمو الاقتصادي المنشورة على شبكة الانترنت على الرابط (<http://conference.qtis.edn.qeg>)

(. ركزا في دراستهما على عرض نموذج لاقتصاد لا يرتكز علي سعر الفائدة ، وتحديد آليات التوازن فيه من خلال

حل أنظمة المعادلات المكونة له كما أبرزوا دور الزكاة في تحقق الاستقرار الاقتصادي وصمم نموذج تم فيه وضع

نسب الزكاة على مختلف القطاعات المكونة للناتج الداخلي ودراسة آثارها على المتغيرات الاقتصادية التالية:

الاستهلاك العائلي، الاستثمار والبطالة و الناتج الوطني. خلصت الدراسة في جانبها التطبيقي إلى وجود فجوة كبيرة

بين حجم الزكاة المحصلة من هيئة صندوق الزكاة و بين قيمة الزكاة المفترضة، كما أن حصيلة الزكاة المتوقعة

والموجه للاستهلاك كفيلا للقضاء على الفقر.

Mohamed B. yusoff (2006) بعنوان: (The Role of Zakat in an Islamic Economic and

Fiscal Policy) قدم فيها الباحث صياغة رياضية نظرية لنموذج مبسط للاقتصاد أبرز فيه دور الزكاة في تحديد

الدخل الوطني حيث تناول الباحث في مقاله الشكل المختصر لدالة الاستهلاك الكلي وبين فيه أن محددات هذه الدالة

هي: نفقات الزكاة، الضرائب، الدخل، الأصول التي هي بحوزة الأفراد. وأن الزكاة حسب رؤية الباحث يمكنها أن

تستخدم في مواجهة التقلبات الدورية للاقتصاد ففي حالة التوسع الاقتصادي يمكن تأخير دفع الزكاة لتفادي الفجوة



التضخمية أما في حالة الكساد فيمكن ضخ مزيد من نفقات الزكاة المتركمة لإنعاش الاقتصاد وبعث النشاط فيه من جديد فالزكاة بإمكانها أن تضم لأدوات السياسة المالية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي.

مفهوم الزكاة

هي البركة والنماء والطهارة والصلاح⁽¹⁾، وقد استعملت هذه المعاني جميعها في القرآن الكريم والحديث الشريف⁽²⁾، ومن ذلك قوله تعالى: (فَذُفِّقْ مَنْ زَكَاةً)⁽³⁾، أي أفلح من زكى نفسه بطاعة الله عز وجل فطهرها من الذنوب⁽⁴⁾. عن أبي هريرة- رضي الله عنه - قال: أن إعرابياً أتى النبي (ص) فقال دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة، قال: تعبد الله لا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان⁽⁵⁾. ويقال: زكا فلان بمعنى صلح ووصف الأشخاص بالزكاة يرجح إلى زيادة الخير فيهم فيقال: رجل زكي أي زائد الحد من قوم أذكى، ويستعمل هذا المعنى في تزكية الشهود أيزيادتهم فيالخير ومدى صلاحيتهم في أداء الشهادة⁽⁶⁾. وقوله تعالى: (فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا)⁽⁷⁾ أي خيراً منه عملاً صالحاً⁽⁸⁾. وتأتي بمعنى الزيادة⁽⁹⁾ والنماء ومصدر زكا الشيء إذا نما وزاد وزكا فلان إذا صلح فهي ترد أيضاً بمعنى التطهير⁽¹⁰⁾. ومن معاني الزكاة أيضاً المدح⁽¹¹⁾ ومن تلك قوله تعالى: (فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ)⁽¹²⁾. والزكاة شرعاً تعني: إخراج جزء مخصوص من مال مخصوص بلغ نصاباً لمستحقه، إن تم الملك وحول غير معدن وحرث، لأنهما لا يتوقفان على الحول، بل وجوب الزكاة بالخروج، والحرث بالطيب⁽¹³⁾.

أهمية الزكاة في الإسلام

هي ركن من أركان الإسلام الخمسة قرنت مع الصلاة في عشرات المواقع بالقرآن والسنة وتأتي بعد الصلاة في كتب الفقه عادة في قسم العبادات فالزكاة فريضة محكمة ثابتة بالكتاب والسنة وإجماع الأمة. قال تعالى: (وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ)⁽¹⁴⁾، (وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ خُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ)⁽¹⁵⁾، (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا)⁽¹⁶⁾، (وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)⁽¹⁷⁾.

أهداف الزكاة

تهدف إلى تحقيق التكافل الاجتماعي لأفراد المجتمع الإسلامي لأنها تربط الغني بالفقير، وتزكي النفس من الشح والبخل، ضمن طبيعة الإنسان التي خلق الله عليها البخل والشح والرغبة في الاستئثار بالخيرات دون الآخرين وذلك كما في قوله تعالى: (وَأَحْضِرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا)⁽¹⁸⁾. كما تهدف إلى حماية المجتمع من عوامل التصدع والتفكك، وبهذا يكون نظام الزكاة أقرب ما يكون إلى الأنظمة الوضعية المسماة الضمان الاجتماعي الذي تأسس في سنة 1941م في إنجلترا، ومع ذلك لم تصل هذه الأنظمة إلى شمولية النظام الإسلامي الذي سبق هذه الدول بقرون عديدة كنظام يفرضه الدين وتنظمه الدولة، وتسلم من أجله السيوف استخلاصاً لحقوق الفقراء من الأغنياء ولكن للأسف نجد أن هذا النظام وهذه الجوانب المضيئة فيه مهملة من قبل المسلمين وكتابتهم. الزكاة تعتبر ركيزة من ركائز الاقتصاد؛ حيث تدفع الأموال إلى مجال التنمية والاستثمار، فالزكاة تهدف إلى الوصول بالمجتمع المسلم إلى حد الكفاية وتحقيق الرفاه لأفراده، وذلك برفع مستوى المعيشة للمجتمع كله، إن الزكاة تهدف إلى تحويل أكبر عدد من الفقراء المعوزين إلى أغنياء مالكيين، وبذلك تحويلهم من مستحقين للزكاة لدافعين لها.

¹- مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط: دار المعارف، مصر، ط2، المجلد الثاني، 1972م، ص396.

²- ابن منظور: لسان العرب، القاهرة، دار المصرية للتأليف والترجمة، 1372هـ، ص77.

³- سورة الشمس، الآية رقم 6.

⁴- إسماعيل بن كثير: تفسير القرآن الكريم، مصر، عيسى الياباني الحلبي، 4م، ص516.

⁵- أحمد بن حجر العسقلاني (ت 852هـ): فتح الباري بشرح صحيح البخاري، القاهرة، مكتبة الصفا، حديث رقم 1397، ج3، 2003م، ص320.

⁶- أحمد برج: أحكام الثروة الزراعية والحيوانية في الفقه الإسلامي، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2004م، ص12.

⁷- سورة الكهف، الآية رقم 81.

⁸- ابن منظور: لسان العرب، مرجع سابق، 3م، ص1849.

⁹- أحمد الشرباصي: المعجم الاقتصادي الإسلامي، بيروت، دار الجيل 1401هـ - 1981م، ص209.

¹⁰- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد: نيل الأوطار شرح منقلى الأخبار من أحاديث الأخبار، مصر، مصطفى ألباني الحلبي، 4م، ص169.

¹¹- ابن منظور: لسان العرب، في مادة زكا، مرجع سبق ذكره، 14م، ص356.

¹²- سورة النجم، من آية رقم 32.

¹³- محمد زكريا الكاندهلوى: أوجز المسالك إلى موطأ مالك، بيروت، دار الفكر، ج5، ط1974م، ص233، والدسوقي شمس الدين: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، أول باب الزكاة، 1م، ص430.

¹⁴- سورة النور، آية 56.

¹⁵- سورة البينة، آية 5.

¹⁶- تم تخرجها سابقاً، ص13.

¹⁷- سورة الحشر، من آية 9.

¹⁸- سورة النساء، آية 128.



الأموال التي تجب فيها الزكاة

هي الأنعام والنفدان ، عروض التجارة والمعدن والركاز، الزروع والثمار، زكاة المستغلات (عمرات، والمصانع، ونحوها) ⁽¹⁾، زكاة كسب المهن الحرة وزكاة الأسهم.

مصارف الزكاة

هي محددة شرعاً قال تعالى: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) ⁽²⁾

قوانين الزكاة في السودان

بدا تطبيق الزكاة في السودان العصر الحديث حيث صدرت خمسة قوانين في الفترة من العام 1980 حتى العام 2001، والتي بدأت بقانون صندوق الزكاة الطوعي، وآخرها قانون الزكاة لسنة 2001 م، ولم يقف التطور عند إصدار هذه القوانين الخمس، بل تطور أمر زكاة من طوعي إلى إلزامي ثم وهذه القوانين هي: ⁽²⁾ أولاً: قانون صندوق الزكاة لسنة 1980م: بموجب هذا القانون أصبحت الزكاة مضمّنة مع الضرائب، ومن أهم سمات القانون إلزام الزكاة على كل مسلم ومسلمه، كما ألغى القانون عدد من القوانين الضريبية التي كانت سارية، وفرض ضريبة تكافل اجتماعي على غير المسلمين بنفس النسب والنصاب والمقدار للزكاة تأكيداً لمبدأ المساواة بين المواطنين دون تفرقة باسم الدين. كما نص القانون على أن تكوين إدارة مركزية وإدارات فرعية بالعاصمة والأقاليم على أن يكون الأمين العام لديوان الضرائب تابعاً لرئاسة الجمهورية في تنفيذ أحكام هذا القانون. ثانياً: قانون الزكاة لسنة 1986م: بعد عامين قامت الدولة بتنقيح قانون الزكاة لعام 1984 بعد أن اتضح خطأ الجمع بين الزكاة والضرائب في تشريع واحد وجهاز إداري واحد وأساليب متطابقة في الجباية ومبنى واحد، وصدر قانونان أحدهما للزكاة والآخر للضرائب وتم الفصل بينهما من حيث التشريع وإدارة والذمة المالية والمواعين الزكوية والضريبية وطرق الجباية وأوجه الصرف، وأهم ما يميز قانون الزكاة لسنة 1986 هو رد الزكاة إلى أصلها كعبادة وشان ديني وإلى مقاصدها الشرعية وجعل قانون للزكاة شخصيه اعتبارية وجهاز إداري مستقل على رأس أمين عام يعينه رئيس مجلس الوزراء، وأكد هذا القانون على إلزامية الزكاة وحدد القانون جبايتها حيث جعلها على ما كل يطلق عليه المال ويبلغ النصاب، كما حدد القانون نسبة جبايتها 20 % من أموال الزكاة للمزكي يوزعها بنفسه على أقاربه ومعارفه ممن يستحقون الزكاة. ⁽³⁾ ثالثاً: قانون الزكاة لسنة 1990 : أظهر التطبيق العملي لقانون 1986 بعض الثغرات التي تتطلب معالجتها إصدار تعديلات جديدة على قانون الزكاة لزيادة كفاءة وفاعليته عمل الديوان، فجاء قانون الزكاة لسنة 1990م، وأهم مميزات القانون عدم اقتصار أهدافه على جمع الزكاة وتوزيعها فقط بل تعدي ذلك إلى الدعوة والإرشادي بأهمية الزكاة وبسط أحكامها وإشاعة روح التعاون والإخاء بين دافعي الزكاة ومستحقيها، وقرر القانون وجوب الزكاة على كافة الرقعة الجغرافية والسياسية في السودان باعتبار المواطنة والإقامة ⁽⁴⁾. كما عمد القانون إلى تغيير بعض الخيارات الفقهية التي تبناها القانون السابق مثل التخلي عن نسبة 20% من قيمة الزكاة الواجبة على المزكي ليوزعها بنفسه على أقاربه ومعارفه من يستحقون الزكاة، وأيضاً التوسع في مصارف الزكاة لتشمل كل احتياجات الفرد والجماعات وواجبات الدولة في حراسه الدين ومصالح المجتمع، وشدد القانون في أموال الزكاة حيث جعل لديونها حق الأولوية في الديون الأخرى ⁽⁵⁾ رابعاً: قانون الزكاة لسنة 2001: استمر التطبيق العملي لقانون الزكاة لسنة 1990م لفترة امتدت لأكثر من عشرة سنوات، ظهرت خلالها مستجدات اقتضت إصدار قانون جديد، فجاء قانون الزكاة لسنة 2001م، رغم أن القانون الجديد لم يغير الثوابت الفقهية التي تبناها قانون الزكاة لسنة 1990م. ولكنه عمد إلى معالجه الإشكالات التي صاحبت تطبيقه، حيث وضع القانون تفسير جديد للمال العام المعفي للزكاة بحيث لا يكون معد للاستثمار.

تجربة تطبيق الزكاة في السودان

تميزت بعده نقاط أهمها: أولاً: صدرت عدة قوانين لتنظيم عمل الزكاة وتجويد الأداء وتحسين الوضع المالي والإداري ومعالجة السليبيات التي صاحبت عملية التطبيق واستيعاب المستجدات الاقتصادية والاجتماعية والتطورات السياسية التي ظهرت في السودان والعالم الإسلامي. ثانياً: لم يأخذ المشروع السوداني مذهب فقهي واحد مثلما هو الحال في دول إسلامية أخرى وإنما حسب مقتضى الحال مراعاة للمصلحة الشرعية، مثلما ذلك التوسع في مفهوم المال الخاضع للزكاة مراعاة لحاجه الفقراء، وخصم النفقات الزراعية من الدين تعسر دينهم مراعاة لمصلحة الممولين، وهذا يعتبر سماحة الإسلام كدين سماوي حيث نجد فيه عدة آراء مذهبية مختلفة في عدة مسائل فقهية فرعية متعلقة بالزكاة سواء في ولاية الدولة عليها أو في جبايتها أو في توزيعها على مستحقيها. ثالثاً:

¹ علي ناجي : كيف تقدر وتؤدي زكاة أموالك ، مصر ، دار الريان للنشر ، ص133.

³ محمود حمودة صالح، التشريع الزكوي وتطبيقاته ، دراسة حالة السودان ، دار جامعة أفريقيا للنشر ، السودان - الخرطوم، 2008م ، ص 15

⁴ صديق أحمد عبد الرحيم ، التطور التشريعي لمسيرة الزكاة في السودان، المعهد العالي لعلوم الزكاة، السودان- الخرطوم، 2007م ، ص 79

⁵ محمد البشير عبدالقادر ، نظام الزكاة في السودان، دار جامعة أم درمان الإسلامية للنشر، 2005م ، ص 47

⁶ محمود حمودة صالح ، التشريع الزكوي وتطبيقاته، مرجع سبق ذكره ، ص 18



توسع التشريع في مصارف الزكاة لتشمل كل احتياجات الفرد والجماعات وواجبات الدولة في حراسة الدين ومصالح المجتمع، وشدد القانون في أموال الزكاة حيث جعل في ديونها أولوية على الدين الآخر. رابعاً: عمد التشريع إلى تغيير بعض الخيارات الفقهية مثل التخلي عن نسبة 20% من قيمة الزكاة الواجبة على الفرد المزمكي ليوثرها بنفسه على أقاربه ممن يستحقونها.

توزيع أموال الزكاة في السودان

يعتمد ديوان الزكاة في السودان على ستة مواعين لحباية أموال الزكاة هي: زكاة الزروع والثمار، زكاة الأنعام، زكاة عروض التجارة، زكاة المال المستفاد، زكاة المستغلات، زكاة المهن الحرة، وتم إضافة زكاة المعادن في العام 2013 م. يقوم ديوان الزكاة في السودان بتقسيم المصارف من حيث جهة الصرف إلى قسمين: المصارف المركزية: وتحت المسؤولية المباشرة للديوان الاتحادي، ويتم الصرف فيها بواسطة الأمين العام والمجلس وتشمل: مصرف في سبيل الله، مصرف المؤلفة قلوبهم، ومصرف في الرقاب، ومصرف العاملين عليها والصرف الإداري، أما المصروفات الإدارية فيتم خصمها من إجمالي الجباية قبل توزيعها على مصارفها الثمانية كما أشارت لائحة الزكاة للعام 2004 م. المصارف المحلية: تحت مسؤولية الولايات ومحلياتها ويتم التصديق عليها بواسطة أمين الزكاة الولائي ومجلس الزكاة بالولاية وتشمل: مصرف الفقراء والمساكين، ومصرف الغارمين، ومصرف في سبيل الله.

النظرية الكلاسيكية و النظرية الحديثة في مجال الدخل والاستخدام

النظرية الكلاسيكية في مجال الدخل والاستخدام⁽¹⁾

ظهرت النظرية الكلاسيكية لأول مرة وسادت أفكارها في بريطانيا في نهاية القرن الثامن عشر وحتى مطلع القرن التاسع عشر، ظلت معظم الأفكار التي جاءت بها تلك المدرسة مقبولة لدى علماء الاقتصاد حتى العقد الثلاثيني من هذا القرن (أزمة الكساد العالمي 1929-1931م) ومن رواد هذه المدرسة آدم سميث، ريكادو، جون ستيوارد مل، ألفريد مارشال وبيجو... الخ. إن أهم الفرضيات التي استندت عليها النظرية الكلاسيكية في مجال الدخل والاستخدام هي: إن الحالة التي تسود الاقتصاد دائماً وأبداً هي حالة الاستخدام الشامل أي أن الاقتصاد دائماً يحقق التوازن عند مستوى الاستخدام الشامل. ويرو أن المحدد الأساسي للإنتاج والدخل في المدى القصير هو مستوى الاستخدام⁽²⁾ والذي يتحدد بمستوى الأجور لذلك يلاحظ بأن الكلاسيك أنكروا وجود بطالة قسرية وإذا ما ظهرت هذه البطالة فيمكن تجاوزها من خلال تخفيض مستوى الأجور كما أنهم اعتقدوا بأن الاقتصاد كفيل بمعالجة ما يتعرض له من مشاكل واختلالات ذاتياً في سوق السلع والخدمات "التضخم والكساد" وسوق العمل والبطالة وسوق المال من خلال " مرونة الأسعار والأجور وسعر الفائدة". الفرضية الثانية: المنافسة الكاملة في جميع الأسواق. كما دعي الكلاسيك إلى عدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، وأن يترك ذلك النشاط بيد الأفراد، حيث اعتقد الكلاسيك بأن الفرد وهو يسعى لتحقيق مصلحته الخاصة فإنه يساعد على تحقيق المصلحة العامة⁽³⁾ وبصورة غير مباشرة، وليس هناك أي تعارض بين المصلحة والخاصة والعامة، إن هذه الأفكار تظهر بصورة واضحة في كتاب آدم سميث (ثروة الأمم). كما اعتقد الكلاسيك بأن الادخار يساوي الاستثمار دائماً وأبداً، وأن ما يدخره الأفراد سوف يحولونه إلى استثمارات مباشرة، وبدون فاصل زمني نظراً لأنهم اعتقدوا بأن الجماعات التي تقوم بالادخار هي نفس الجماعات التي تقوم بالاستثمار وإذا ما حدث اختلال بين الادخار والاستثمار فيمكن إعادته عن طريق تغيير سعر الفائدة الذي اعتبروه الأداة التي يمكن من خلالها إعادة التوازن بين الادخار والاستثمار. كما اعتقدوا بصحة (قانون ساي) الذي ينص على أن العرض يخلق الطلب والذي يعني أن كل ما ينتجه المنتج وما يعرضه البائعون من سلع سوف يجد من يشتري وبذلك فإنهم أنكروا وجود فائض في الإنتاج لأنهم اعتقدوا إن كل ما يحصل عليه الأفراد من دخول سوف يقومون بإنفاقها لشراء السلع والخدمات المختلفة وهذا يعني وحسب اعتقادهم بأن الدخل المتحصل سوف يتم إنفاقه بنفس الفترة التي يتولد فيها، وحتى لو احتجز جزء من الدخل بشكل ادخار اعتبروه نوع من الإنفاق ليس في الحاضر وإنما في المستقبل أي ما هو إلا نوع من الإنفاق على سلع الاستثمار⁽⁴⁾. وعلى هذا الأساس يمكن القول بأن الكلاسيك لم يعترفوا بوجود الأزمات الاقتصادية، وحتى إذا ما حدثت أزمة فإن الاقتصاد كفيل بتجاوزها ذاتياً بفعل عوامل طبيعية كمرونة الأسعار والأجور والفائدة.

النظرية الحديثة في مجال الدخل والاستخدام

بعد التشكيك في النظرية الكلاسيكية في مجال الدخل والاستخدام إبان أزمة الكساد العالمي (1929 - 1931م)، شككت في جميع الأركان الرئيسية التي استندت عليها النظرية، كان لابد من إيجاد نظرية بديلة تعالج تلك المشكلة، هذا ما دفع الاقتصادي كينز أن يأتي بأراء وأفكار جديدة تماماً لما جاءت به النظرية الكلاسيكية تلك الأفكار التي تضمنها كتابته تحت عنوان (النظرية العامة في الدخل والاستخدام والنقود) الذي نشر عام 1936م. إن أهم ما

1- احمد رمضان وآخرون، النظرية الاقتصادية الكلية، (القاهرة: الدار الجامعية، 2003م)، ص 45 - 53.

2- السابق، ص 53.

3- السابق، ص 45 - 53.

4- السابق، ص 60 - 61.



استهدفه كينز في كتابه مسالتين هما (1): أولا كتوضيح نقاط الضعف والقصور في النظرية الكلاسيكية من خلال كشف التناقضات المنطقية الكامنة فيها. ثانيا: وضع نظرية بديلة تفسر الكيفية التي يتحدد فيها مستوى الاستخدام. وقد ارتكزت آراءه على عدة افتراضات أهمها : أولا :إن الحالة التي تسود الاقتصاد دائما وأبدا والتي تمثل الوضع الطبيعي في جميع الاقتصاديات هي حالة عدم الاستخدام الشامل وهذا يعني أن كينز اعترف بإمكانية ظهور حالة البطالة القسرية في الاقتصاد. ثانيا : كما اعتقد بأنه ليس القوى العاملة هي المحدد الأساسي للطاقة الإنتاجية في الاقتصاد بل قد يلعب رأس المال أو العامل التكنولوجي دوراً فعالاً في هذا المجال خاصة في المدى الطويل لكنه أوضح أن الاستخدام يمكن أن يعتبر المحدد للطاقة الإنتاجية في المدى القصير. ثالثاً : من ناحية أخرى أوضح كينز أن الأجور ليست هي المحدد الأساسي للاستخدام فقط ، وإنما هناك عوامل أخرى اجتماعية واقتصادية ، كما أنها ليست بتلك الدرجة من المرونة التي اعتقد بها الكلاسيك لإعادة التوازن بين عرض العمل والطلب عليه ، وإنما أوضح أن الأجور لا تتحدد مباشرة بين العامل ورب العمل وإنما هناك جهات أخرى أخذت تتدخل في هذا المجال وخاصة ما يتعلق بتحديد الحد الأدنى لمستوى الأجر ، الذي تحدده قوانين وتشريعات العمل ، ونقابات العمال كما أن بعض المجتمعات تغطي فيها بعض الأعراف والتقاليد فقد يفضلون العمل بأجر أدنى وفي نشاطات معينة على نشاطات أخرى قد تدفع أجور أعلى (2). رابعاً : أكد كينز رفضه الكامل لقانون ساي في الأسواق ، ، حيث أكد بأن الأساس في النشاط الاقتصادي هو ما اسماء بالطلب الكلي الفعال. خامساً : كما أكد كينز في نظريته التقليدية للاستخدام أن الادخار لا يساوي الاستثمار دائماً وأبداً، مطلقاً من اعتقاده من أن الجماعات التي تقوم بالادخار هي ليس بالضرورة أن تكون نفس الجماعات التي تقوم بالاستثمار (اعتقاد الكلاسيك) كما اعتقد كينز أنه قد لا تتحول الأموال المدخرة إلى الاستثمار مباشرة، وإنما قد تكون هناك فاصلة زمنية بينهما، وهذا يعني أن ما يحصل عليه الأفراد من دخول مقابل ملكيتهم لعناصر الإنتاج ليس بالضرورة أن يقوموا بإنفاقها بنفس الفترة بل قد يدخروا قسطاً منها وقد يؤدي ذلك إلى حدوث اختلال في النشاط الاقتصادي سادساً : كما أوضح أن الجماعات التي تتخذ قرارات الإنتاج هي ليست الجماعات التي تتخذ قرارات الإنفاق ذلك التفاوت في تلك القرارات قد يكون سبباً لظهور الأزمات الاقتصادية التي أنكرها الكلاسيك. سابعاً : وقد اعتقد كينز أن الادخار لا يعتمد على سعر الفائدة فقط وإنما عدد من المتغيرات الأخرى منها مستوى الدخل وهذا يعني وحسب رأي كينز أن سعر الفائدة لم يعد يمثل حلقة الوصل بين الادخار والاستثمار، وبالتالي اعترافه بإمكانية حدوث البطالة بسبب وجود قصور في الطلب الكلي. ثامناً : اعتقد كينز بأن حالة المنافسة الكاملة التي استند عليها الكلاسيك في بناء نظريتهم ليس لها وجود في الواقع. عليه دعى كينز إلى ضرورة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي. يمكن القول بأن النظرية الحديثة للاستخدام تنطلق أساساً من الطلب الكلي الذي يعتبر المحدد الأساسي والحاسم لمستوى الدخل والاستخدام في المدى القصير.

أثر الزكاة على المتغيرات الاقتصادية والسياسات الاقتصادية والتوازن الاقتصادي :

تعد أزمة الرهن العقاري التي حدثت صيف 2008م من أبرز المشاهد الاقتصادية العالمية خلال القرن الحادي والعشرون، والتي كان من أهم أسبابها طبيعة النظام المالي العالمي السائد في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية والذي يعطي حرية كاملة في التعاملات الاقتصادية والمالية دون تدخل من الدولة بالإضافة إلى عدم وضع قواعد محددة ومعينة للبنوك لتنظيم عمليات الأقرض والائتمان مما جعل البنوك تقوم بعمليات الاقتراض والائتمان بشكل كبير وفيه مخاطرة كبيرة، وترتب على هذه الأزمة بروز أفكار ومقارنات جديدة من اتجاهين مختلفين في الرؤية والمنطلقات : الإتجاه الأول: كان من خلال الأطروحات التي قدمها المفكرون الاقتصاديون الغربيون والتي تنادي بضرورة مراجعة الأسس والمبادئ التي يقوم عليها الاقتصاد الرأسمالي، كاحترام الجانب الأخلاقي وضرورة تدخل الدولة في بعض الجوانب من الحياة الاقتصادية. أما الإتجاه الثاني: فهو يمثل الباحثين في مجال المفهوم الاقتصادي للإسلام والذي شكل لهم هذا المشهد فرصة سانحة لبعث روح جديدة وتفعيل أبحاثهم في مجالات اقتصادية متعددة ومختلفة مثل الصيرفة الإسلامية، الزكاة، الوقف والتأمين التكافلي والسياسات الاقتصادية في ضوء المفهوم الإسلامي، إلى غير ذلك من الدراسات، إن السياسة المالية في إطار المفهوم لوجد أن الزكاة تمثل العمود الفقري للمالية في الإسلام فهي من أكبر موارد الدولة الإسلامية التي يتم جبايتها وإنفاقها وفق شروط محددة يتولد عنه آثار اقتصادية على مستوى جملة من المتغيرات الاقتصادية الكلية، أول هذه المتغيرات هو الاستهلاك والطلب الكلي. ومن جهة أخرى تعمل الزكاة على محاربة الاكتناز وهذا سيؤدي بطبيعة الحال إلى زيادة دوران رأس المال مما سيدفع من وتيرة الاستثمار والتي بدورها ستمتص جزء من الأيدي العاملة العاطلة، كما يمكن للزكاة أن تكون أداة ووسيلة فعالة لإعادة توزيع الدخل والثروة بين أفراد المجتمع على أساس عادل. دالة الاستهلاك

¹ - محمد احمد العدناني ، مقدمة في الاقتصاد الكلي ، القاهرة : الدار المصرية اللبنانية، 1995م) ، ص 86 .

² - احمد رمضان وآخرون، النظرية الاقتصادية الكلية، مرجع سبق ذكره ، ص 87/86

² - أحمد رمضان وآخرون، مرجع سابق، ص 88



ويمثل الاستهلاك (C) القيمة النقدية التي ينفقها الأفراد على شراء السلع والخدمات لتلبية وإشباع الحاجات المختلفة وبالتالي فإن السلوك الاستهلاكي للقطاع العائلي إنما يرتبط أساساً بالدخل القابل للتصرف فيه (yd) وبالتالي يعتبر الاستهلاك دالة في الدخل $C = f(yd)$.

$C = a + by$ بحيث أن C الاستهلاك a الاستهلاك الضروري b الميل الحدي للاستهلاك، y الدخل

3-3: دالة الادخار : وهو فائض الدخل بعد الاستهلاك، ويأخذ الشكل $S = f(y, c)$

$S = y - c$ بحيث أن S الادخار y الدخل c الاستهلاك .

عليه تتضح طردية العلاقة بين الدخل والادخار وعكسية العلاقة بين الادخار والاستهلاك.

3-4: إن الاستثمار هو علاقة بين المنافع الحدية والتكاليف الحدية، والمنافع الحدية هي صافي الربح الذي يهدف رجال الأعمال له، أما التكلفة الحدية للاستثمار فهي سعر الفائدة أي هي تكلفة الإقراض

$I = f(P, R)$ حيث أن: I الإنفاق الاستثماري P الربح المتوقع R تمثل سعر الفائدة .

3-5: أثر الزكاة على بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية والتوازن الاقتصادي :

3-5-1: أثر الزكاة على h الاستهلاك : الزكاة تزيد من الاستهلاك بتحويل الأموال من الأغنياء إلى الفقراء لتولد لديهم دخل إضافي يزيد من الاستهلاك، كما أنه عند زيادة الدخل سيؤدي ذلك إلى تقليل طلب المستهلك من السلع الرديئة وهو من استثناءات قانون الطلب، (زيادة الدخل يؤدي إلى زيادة الاستهلاك)، ولكن عند تطبيق الزكاة في الاقتصاد فإن زيادة الدخل (بفعل الزكاة) سوف تؤدي إلى نقل المستهلك إلى جدول استهلاك آخر يقلل فيه من استهلاك السلع الرديئة .

أثر الزكاة على الادخار

نجد عكسية العلاقة بين الادخار وفرض الزكاة في الاقتصاد وهذا الأمر يشجع أصحاب الأموال المدخرة لعدم الادخار وعليه ينخفض الدخار .

أثر تطبيق الزكاة على دالة الاستثمار

(1) الزكاة تشجع أصحاب الأموال على استثمارها حتى يعوضوا المال الذي يؤخذ منها كزكاة وهذا وبالتالي امتصاص مزيد من الأيدي العاملة القادرة على العمل وتحريك وزيادة الإنتاج وتوفير موارد للاستخدام. يفترض أن الاقتصاد خالي من التعامل الربوي وأن عائد الاستثمار يعتمد على نسبة المشاركة باعتبارها الصيغة الشرعية في الاقتصاد فإن الزكاة تشجع أصحاب رؤوس الأموال على توظيفها من خلال آلية المشاركة وليست المضاربة، وبالتالي أول أثر يحدثه تطبيق الزكاة في الاقتصاد أن الاستثمار يصبح مرتبط مع نسبة الزكاة z بعلاقة طردية. إذن علاقة الزكاة مع الاستثمار علاقة طردية، فالزيادة في الزكاة تزيد من الاستهلاك والطلب الكلي، وبالتالي تزيد كل من الدخل والاستثمار، فالزكاة تؤثر على عائد المشاركة بالنقصان وبالتالي يزيد أصحاب رؤوس الأموال من استثماراتهم لتعويض النقص في عائد المشاركة وبالتالي يزيد من الاستثمار. عليه تؤدي الزكاة إلى إدخال الأموال المدخرة في الدورة الاقتصادية مما يزيد عرض النقود وبالتالي يزيد الاستثمار، وتأخذ العلاقة ما بين الاستثمار والادخار علاقة موجبة، كما أن الزيادة في الادخار تولد مزيد من الاستثمار وبالتالي زيادة الدخل، وتأخذ العلاقة بين الدخل والادخار علاقة موجبة. أيضاً تزيد الزكاة من الاستثمار عن طريق المال الموجه للاستثمار، ومن تنشيط الاستهلاك والطلب. تعتبر الزكاة من أهم الأدوات المالية التي تستخدم في المفهوم الإسلامي للاقتصاد بتأثيرها في إعادة توزيع الدخل والثروة. تؤدي الزكاة إلى زيادة فعالية السياسات الاقتصادية، خاصة في حالات الركود الاقتصادي حين تری النظرية الكينزية إن الاقتصاد في حالة مصيدة أو شرك السيولة فإن السياسة النقدية تكون غير فعالة والسياسة المالية تكون أكثر فعالية في زيادة مستوى الدخل، أما في اقتصاد يطبق الزكاة وفي حالة (زيادة عرض النقود حتى تؤثر في الدخل بالزيادة وإيجاد مستوى توازني أكبر) فإن الأفراد أو الجمهور يعملون على إقراض أموالهم بأي عائد مشاركة وذلك لأن الزكاة تفرض على الأموال المدخرة وتقللها وبالتالي وحتى لا تؤثر الزكاة على مدخراتهم فإنهم سوف يستثمروها حتى عند معدلات عائد مشاركة منخفض. وحسب رأي الكلاسيك فإن السياسة المالية لا تكون فعالة في المجال الكلاسيكي ولا تؤثر في الدخل في حالة أن يطبق الاقتصاد الزكاة فإن تأثير الزكاة على السياسة المالية يكون التأثير في كل من معدل عائد المشاركة ومستوى الاستثمار والاستهلاك والادخار، ويزيد الاستثمار بتخفيض عرض النقود المكتنزة، بالإضافة إلى تخفيض عائد المشاركة والذي يسعى الأفراد على استثمار أموالهم حتى عند عائد مشاركة منخفض. عليه يمكن أن تكون الزكاة أداة مالية نقدية بتأثيرها على كل من الدخل وسعر الفائدة وبفعالية نسبية عالية بتأثيرها على المتغيرات الاقتصادية الكلية للدخل والاستثمار والادخار والاستهلاك وعائد المشاركة. والزكاة كسياسة مالية نقدية ذات كفاءة أكثر من السياسة المالية والنقدية. في حين يري كل من الكلاسيك والكينزيين محدودية تأثير السياسة المالية والنقدية في إحداث تغيرات في الدخل .

¹ - منظر قحف، الاقتصاد الإسلامي علماً ونظاماً، ط1، (الكويت: دار القلم، 1979م)، ص 210.



دور الزكاة في الاستقرار الاقتصادي والمساهمة في علاج كل من التضخم والركود:

التضخم إحدى المشاكل الاقتصادية التي تسبب خلل وعدم استقرار في الاقتصاد وهي حالة اقتصادية تظهر نتيجة لزيادة الطلب عن العرض حيث تكون النقود المتاحة في داخل المجتمع أكبر من قيمة السلع المعروضة وهو ما يدفع الأسعار للزيادة فترتفع الأجور لتلبية زيادة الأسعار وهكذا يكون هنالك عدم استقرار للأسعار ويكون لفريضة الزكاة دور في كبح جماح التضخم من خلال الآتي (1): أولاً: انتظام انسياب حصيلة الزكاة عند بداية كل حول قمري حيث يوفر كميات النقد اللازمة للتداول دون الحاجة إلى لجوء السلطات النقدية لعمليات الإصدار النقدي (إعادة توزيع الدخل لصالح الدخل الدنيا). ثانياً: الزكاة تزيد من الاستثمار ، علاقة طردية بين الزكاة والاستثمار وذلك من خلال تحفيزها لأصحاب الأموال باستثمارها بصورة مباشرة أو في صورة المشاركة تؤدي إلى استثمار هذه الأموال في أصول منتجة لا تتناقص قيمتها مع ارتفاع الأسعار وانخفاض القوة الشرائية للنقود بالإضافة إلى زيادة المعروض من السلع والخدمات لاستخدام الاستثمار في إنتاج حقيقي. (زيادة العرض الكلي). ثالثاً: تمكن الزكاة من خلال سهم الغارمين وهم الذين لزمته ديونهم وعجزوا عن سدادها ولم يكن دينهم في معصية من مزاوله حرفتهم وثم فإن لن يحتاج للزكاة مرة أخرى نظراً لأنه قام أول مرة بشراء ما يلزمه لمزاوله حرفته وقد استفاد الاقتصاد الوطني من وراء استغلال هذه الطاقات العاطلة بتحويلها إلى طاقات منتجة، كما أن الدخل التي يحققها الأفراد تخلق طلب إضافي وبالتالي زيادة الإنفاق والتي تؤدي إلى زيادة الإنتاج عن طريق المضاعف وإلى زيادة الاستثمار عن طريق المعجل الأمر الذي يترتب عليه تخفيض التكاليف ولا شك أن هذا يؤدي مزيداً من المقدرة على تخفيض الأسعار ومن ثم التقليل من التضخم وكتبه (2). رابعاً: الجمع النقدي لحصيلة الزكاة يؤثر على التضخم من خلال تأثيره على حجم الكتلة النقدية إذ أنه يقلل من حجم الكتلة النقدية في التداول وصولاً إلى تحقيق المصلحة الحقيقية المترتبة على تخفيض حدة التضخم والتقليل من انعكاساتها السلبية بمقدار الأثر الذي يمكن أن تحدثه الزكاة في هذا الميدان وبذلك تستطيع الدولة أن تجمع الزكاة نقداً عند جميع الأموال الزكوية وتحجب كميات هائلة من الأموال النقدية عن التداول هذا من جانب، ومن جانب آخر توزع الزكاة على مستحقيها عينا على شكل سلع وخدمات مما يعني تخفيض حجم الكتلة النقدية المتداولة وفي نفس الوقت توفير معروض سلعي إضافي في السوق مما يؤدي إلى انخفاض الأسعار مرة أخرى وهكذا حتى يتحقق التوازن بين العرض والطلب. خامساً: الجمع المسبق للزكاة وهذا يمكن الدولة من استخدام وسيلة تعجيل للزكاة في سنة معينة من أجل التأثير التخفيض على الكتلة النقدية المتداولة للحد من الآثار السلبية للتضخم ويكون هذا الجمع المسبق للزكاة حسب الظروف السائدة (3) سادساً: التغيير النوعي لنسب توزيع الزكاة هي أن توزيع حصيلة الزكاة بين السلع الاستهلاكية والسلع الرأسمالية والإنتاجية لصالح السلع الإنتاجية سيؤدي إلى زيادة العرض الكلي من خلال الإنفاق الزكوي الإنتاجي والاستثماري وذلك سيسهم في تقليص حدة التضخم (4).

مساهمة الزكاة في علاج الركود (5)

يمكن للزكاة أن تؤدي دور كبير في علاج مشكلة الركود الاقتصادي وذلك برفع الطلب الكلي فالزكاة دافع للأموال نحو الاستثمار ونظراً لأن الإسلام لا يتعامل بالفائدة فإن هذه الاستثمارات ستكون في أصول إنتاجية تحتفظ بالقيمة الحقيقية لرأس المال في صورة قوة شرائية حقيقية من خلال: أولاً: دفع الزكاة طوال العام. ثانياً: الجمع العيني للزكاة إذ تستطيع السلطات المختصة أن تجمع الزكاة عينا وتوزيع ما جمعه نقداً مما يعني إضافة كمية من النقود إلى التداول فيزيد حجم الطلب الفعلي فيحدث الانتعاش (6). ثالثاً: تحصيل الزكاة عينا وتوزيعها عينا على مستحقيها ولا شك أن ذلك يخفف من حدة الكساد إذ يؤدي إلى تخفيض المخزون السلعي لدى دافعي الزكاة. رابعاً: زيادة الإنفاق الاستهلاكي للزكاة خلال رفع نسب التوزيع النوعي ضمن الأصناف الثمانية للزكاة فالإمام ابن قدامة يقول: "يجوز أن يقتصر على صنف واحد من الأصناف الثمانية ويجوز أن يعطيهما شخصاً واحداً" (7)، وبذلك فإن الزكاة تزيد الاستثمار من خلال زيادة الاستهلاك ومن ثم الإنتاج حيث أن توزيع الزكاة على مصارفها من مساكين وفقراء وابن السبيل يؤدي إلى ارتفاع الطلب الكلي الاستهلاكي لهذه الفئة مما يؤثر على قطاع الإنتاج فيرتفع حجم الإنتاج لمواجهة زيادة الطلب الكلي مما يزيد من حركة المبادلات ويسهم في تغيير مستويات الركود والانكماش ومضاعفة معدلات النمو الاقتصادي. خامساً: الدفع المسبق للزكاة إذا كانت موارد الزكاة غير قادرة على مجابهة حالة الركود الاقتصادي فإن بعض الفقهاء لا يرى بأساً في أن يخرج المسلم زكاته قبل حالها بثلاث سنوات تعجل بعد وجوب النصاب وهذا الأمر لا شيء فيه كما بينا سابقاً في جانب بعض الآراء الفقهية وذلك يكون بغرض المحافظة على الاستقرار الاقتصادي والتخفيف من حدة الركود الاقتصادي (8).

1- مجدي عبد الفتاح سليمان ، علاج التضخم والركود في الإسلام ، مرجع سابق ، ص 204 .

2- المرجع نفسه ، ص 204 - 205 .

3- يوسف القرضاوي ، فقه الزكاة ، مرجع سبق ذكره ، ص 834 .

4- صالح الصالح ، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي ، مرجع سبق ذكره ، ص 511 - 512 .

5- محمد منذر قحط ، الاقتصاد الإسلامي ، مرجع سبق ذكره ، ص 210 .

6- يوسف القرضاوي ، فقه الزكاة ، مرجع سبق ذكره ، ص 835 .

7- ناصر مراد ، دور الزكاة في ترقية الاقتصاد ، مداخلة في الملتقى الدولي حول مؤسسات الزكاة في الوطن العربي ، الكويت 2009م .

8- مجدي عبد الفتاح سليمان ، علاج التضخم والركود في الإسلام ، مرجع سابق ، ص 344 .



المنهجية والشواهد التطبيقية

سوف يتم استخدام المنهج القياسي التطبيقي وجمع البيانات من بنك السودان المركزي والجهاز المركزي للإحصاء وديوان الزكاة من خلال الجداول ومن ثم تكوين معادلات النموذج المقترح والذي يحتوي على ثلاثة معادلات هي: المعادلة الأولى: تربط بين الاستهلاك والزكاة. المعادلة الثانية: تربط بين الادخار والزكاة. المعادلة الثالثة: والتي تربط بين الاستثمار والزكاة. وسوف نستخدم الدالة اللوغاريتمية التالية لمعرفة أثر التغير في الزكاة على الاستهلاك والادخار والاستثمار في السودان للفترة من (2002 – 2016) كالآتي:

$$\log(dcons_1) = C_0 + C_1 \log dZP_1 + u_1 \quad (1)$$

حيث:

$dcons_1$: التغير في الاستهلاك

dZP_1 : التغير في الزكاة

u : متغير عشوائي

C_0, C_1 : معاملات

المعادلة (1) تمثل التغير في الاستهلاك الناتج عن التغير في الزكاة. ونفترض ان العلاقة بين المتغيرين طردية. أي كلما زاد الإنفاق من مال الزكاة زاد الاستهلاك.

4-1-2: تقدير انحدار دالة التغير في الزكاة على التغير في الاستثمار:

$$\log dIV = I_0 + I_1 \log dZJ + u \quad (2)$$

حيث:

dIV : التغير في الاستثمار

dZJ : التغير في الزكاة

u : المتغير العشوائي

I_0, I_1 : معاملات

المعادلة (2) تمثل التغير في حجم الاستثمار الناتج عن التغير في حجم الزكاة ونفترض أن العلاقة بين المتغيرين طردية أي كلما زادت الزكاة كلما زاد الاستثمار الكلي.

4-1-3: تقدير انحدار دالة التغير في الزكاة على التغير في الادخار:

$$\log dSa = a_0 + a_1 \log dZJ + u \quad (3)$$

حيث:

dSa : التغير في الادخار

dZJ : التغير في الزكاة

u : المتغير العشوائي

a_0, a_1 : معاملات

المعادلة (3) تمثل التغير في الادخار الناتج عن التغير في الزكاة. ونفترض ان العلاقة بين المتغيرين عكسية. أي كلما زادت الزكاة انخفض الادخار.

4-2: نتائج تقدير المعادلات (1، 2، 3) باستخدام برنامج (E. Views):

4-2-1: تقدير المعادلة الاولى:

$$\log(dcons_1) = 5.97 + 0.96 \log(dZ_1) \quad (1)$$

(18.3) (18.5)

$$R^2 = 0.877 \quad R^{-2} = 0.868$$

$$F = 928.6 \quad D.W = 2.15$$

النتائج الإحصائية: يمكن تقييم الكفاءة الإحصائية للمعادلة أعلاه من خلال تفسير الاختبارات التالية:

F: تشير إلى وجود علاقة جوهريّة بين المتغير التابع والمتغير المستقل ويدل اختبار F على القوة المعنوية الإحصائية أي القدرة التفسيرية للنموذج. نلاحظ أن F المحسوبة 928.6 أكبر من القيمة الجدولية مما يدل على أن النموذج له معنوية إحصائية عالية عند مستوى 1% وهذا يعني وجود علاقة معنوية بين المتغيرين التابع والمستقل وبالتالي نرفض فرض العدم ونقبل الفرض البديل. وهذا يعني وجود علاقة بين الاستهلاك والزكاة.



1. R^2 : يدل هذا الاختبار على قوة العلاقة بين المتغير التابع والمتغير المستقل وتشير قيمة أي أن حوالي 87% من التغير في المتغير التابع ترجع إلى التغير في المتغير المستقل بينما 13% فقط غير مضمنة في النموذج ويمثلها المتغير العشوائي u ، وهذا يعني أن التغير في الاستهلاك في السودان يعتمد بصورة كبيرة على التغير في الصرف على الزكاة.
 2. R^{-2} : يدل على أن 86% من التغير في الاستهلاك يرجع إلى التغير في المتغير المستقل بينما 14% فقط ترجع إلى عوامل أخرى غير مضمنة في النموذج وتعتبر عنها المتغير العشوائي.
 3. T : يدل هذا الاختبار على أهمية معنوية المتغير المستقل وبما أن القيمة المقدرة (المحسوبة) T والموضوعة بين الأقواس جاءت أكبر من القيمة الجدولية C_1 عند مستوى معنوية 1% فإننا نرفض فرض العدم وتقبل الفرض البديل أي أن معامل التغير النسبي في الاستهلاك له دلالة معنوية في المعادلة أعلاه وكذلك بالنسبة لـ C_0 القيمة المقدرة (المحسوبة) T جاءت أكبر من القيمة الجدولية لـ α_0 عند مستوى 1% عليه يمكن اعتبار أن النموذج ذو تأثير إحصائي.
 4. Durbin – Watson: يدلنا هذا الاختبار على ما إذا كان هنالك ارتباط ذاتي بين الأخطاء العشوائية حيث تقع قيمته $D.W = 2.15$ في المنطقة الخالية من الارتباط الذاتي.
- 4-2-2: تقدير المعادلة الثانية:

$$\log dIV = 4.64 + 3.04 \log(dZJ) \quad (2) \quad \begin{matrix} (9.66) & (-3.67) \end{matrix}$$

$$\begin{matrix} R^2 = 0.774 & R^{-2} = 0.762 \\ F = 93.3 & D.W = 1.34 \end{matrix}$$

- يمكن تقييم الكفاءة الإحصائية لمعادلة الاستثمار المقدرة أعلاه من خلال التفسيرات الآتية:
1. F : يشير إلى وجود علاقة جوهريّة بين المتغير التابع والمتغير المستقل ويدل اختبار F على القوة المعنوية الإحصائية أي القدرة التفسيرية للنموذج. نلاحظ قيمة F المحسوبة 93.3 أكبر من القيمة الجدولية مما يدل على أن النموذج له معنوية إحصائية عالية عند مستوى 1% وهذا يدل على وجود علاقة معنوية بين المتغيرين التابع والمستقل وعليه نرفض فرض العدم ونقبل الفرض البديل. أي الاستثمار يتأثر بالزكاة.
 2. R^2 : يدل هذا الاختبار على قوة العلاقة بين المتغير المستقل والتابع وتشير قيمته إلى أن 77% من التغير الذي يحدث في المتغير التابع يرجع إلى التغير في المتغير المستقل بينما 23% من التغير غير مضمنة في النموذج ويمثلها المتغير العشوائي U_t .
 3. R^{-2} : يدل هذا الاختبار إلى أن 76% من التغير في المتغير التابع يرجع إلى التغير في المتغير المستقل.
 4. T : يدل على أهمية ومعنوية المتغير المستقل، ونلاحظ أن القيم المحسوبة لـ T والموضوعة بين الأقواس أسفل المعادلة أكبر من القيمة الجدولية حيث تدل على التأثير الإحصائي عند مستوى المعنوية 1%.
 5. Durbin – Watson: يوضح ما إذا كان هنالك ارتباط ذاتي بين الأخطاء العشوائية، حيث تشير قيمته $D.W = 1.34$ أي عدم وجود ارتباط ذاتي.

4-2-3: تقدير المعادلة الثالثة:

$$\log d(Sa) = 5.17 - 0.92 \log(dZJ) \quad (3) \quad \begin{matrix} (19.7) & (17.4) \end{matrix}$$

$$\begin{matrix} R^2 = 0.967 & R^{-2} = 0.965 \\ F = 89.5 & D.W = 2.33 \end{matrix}$$

- يمكن تقييم الكفاءة الإحصائية لمعادلة الادخار المقدرة أعلاه من خلال تفسير الاختبارات التالية:
1. F : يشير إلى وجود علاقة جوهريّة بين المتغير التابع والمتغير المستقل وتدل قيمة F على القيمة المعنوية الإحصائية أي القدرة التفسيرية للنموذج، نلاحظ أن قيمة $F = 89.5$ أكبر من القيمة الجدولية مما يدل على أن النموذج له معنوية إحصائية عالية عند مستوى 1% وهذا يعني وجود علاقة معنوية بين المتغير التابع والمستقل. عليه نرفض فرض العدم ونقبل بالفرض البديل. أي هنالك علاقة بين الادخار والزكاة.



2. R^2 : يدل هذا الاختبار على قوة العلاقة بين المتغير التابع والمستقل وقيمتته تدل على أن 96% من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع ترجع إلى التغير في المتغير المستقل وبقيّة 4% غير مضمنة في النموذج يمثلها المتغير العشوائي U_t .
3. R^{-2} : ويدل هذا الاختبار على أن 96% من التغير في التابع يرجع إلى التغير في المستقل.
4. T: يدل هذا على أهمية ومعنوية المتغير المستقل ونلاحظ أن القيم المحسوبة لـ T والموضوعة أسفل بين الأقواس أسفل المعادلة أكبر من القيمة الجدولية حيث تدل على التأثير الإحصائي عند مستوى معنوية 1%.
5. Durbin – Watson: يوضح هذا الاختبار ما إذا كان هنالك ارتباط ذاتي بين الأخطاء العشوائية حيث تشير قيمته 2.33 أي عدم وجود ارتباط ذاتي.

3-4: مناقشة نتائج تقدير المعادلات والفرضيات:

الفرضية الأولى: وجود علاقة طردية بين الاستهلاك والزكاة: من معادلة الاستهلاك نجد أن هنالك علاقة طردية بين الصرف على مصرف الفقراء والمساكين ومعدلات الاستهلاك وهذا يتفق مع النظرية الاقتصادية حيث أن زيادة الصرف على الفقراء والمساكين يرفع الطلب الكلي وذلك لارتفاع الميل الحدي للاستهلاك لدى الفقراء مقارنة مع الأغنياء وبما أن الزكاة تدفع للفقراء فإن هذه الأموال سوف تتحول مباشرة في شكل طلب إضافي يزيد معه الاستهلاك، وتشير النتيجة إلى أن 87% من التغير في حجم الاستهلاك يرجع إلى الصرف على الفقراء والمساكين فالسياسات التي تتخذها الدولة بشأن زيادة جباية الزكاة وزيادة الصرف على الفقراء والمساكين سوف يكون لها الأثر الإيجابي بتحريك الطلب الكلي والذي يدفع المنشأة الإنتاجية أي مضاعفة وزيادة الإنتاج ليستجيب للطلب الإضافي الأمر الذي يحرك الاقتصاد ككل.

الفرضية الثانية: وجود علاقة طردية بين الاستثمار والزكاة في الصرف على مصرف الغارمين وفي سبيل الله: من معادلة الاستثمار نجد أن هنالك علاقة طردية بين الصرف على مصرف الغارمين وفي سبيل الله والاستثمار وتشير النتائج الإحصائية والقياسية إلى أن 77% من التغير في الاستثمار يرجع إلى التغير في الصرف على مصرف الغارمين وفي سبيل الله حيث تتفق هذه النتيجة مع النظرية الاقتصادية وذلك لأن الزيادة في الصرف على الغارمين وفي سبيل الله والتي تمثل المشروعات الاقتصادية التي تنشأها الزكاة تساهم بشكل كبير جداً في زيادة معدلات الاستثمار خاصة إذا كان ديوان الزكاة يسعى إلى زيادة الصرف على المشروعات الاقتصادية مثل مشاغل الحياكة وإقامة السدود للمشروعات الزراعية وشق الترع وغيرها من المشروعات التي يستفيد منها الكثير جداً من أفراد المجتمع ككل والتي تساهم بشكل كبير في تنشيط وزيادة الاستثمار ..

الفرضية الثالثة: علاقة عكسية بين الزكاة والادخار: تشير النتائج الإحصائية إلى أن 96% من التغير الذي يحدث في الادخار يرجع إلى التغير في الزكاة وهذا يطابق النظرية الاقتصادية أي أن الزكاة تؤثر في الادخار بتحريك الأموال المدخرة وإدخالها في الدورة الاقتصادية وتمنع بذلك الاكتناز وتركيز الثروة في أيدي قلة من الناس.

النتائج

- 1/ تعمل الزكاة على زيادة الاستهلاك من خلال نقل قوة شرائية من الأغنياء إلى الفقراء.
- 2/ تزيد الزكاة من حجم الاستثمارات في الاقتصاد الأمر الذي يزيد من الدخل والاستخدام.
- 3/ للزكاة تحرك الادخار وتحوله إلى استثمارات حقيقية.
- 4/ للزكاة مساهمة فعالة في جانب كفاءة السياسة المالية والنقدية بالتأثير على المتغيرات الكلية مثل الاستهلاك والاستثمار والادخار وعائد المشاركة.
- 5/ تساهم الزكاة في التخفيف من التضخم والركود من خلال الجمع المسبق وتأثير جمع الزكاة من خلال الجمع العيني والنقدي للزكاة.

التوصيات

- 1/ يتعاطف دور الزكاة في الاقتصاد كلما تعاضمت مبالغ جمعها وبالتالي لابد من العمل على جمعها بصورتها الشرعية والعمل على تغطية مبالغها، خاصة أن الزكاة تزيد الاستهلاك والاستثمار والادخار وتعيد توزيع الدخل، عليه يمكن أن تحدث الأثر الاقتصادي والاجتماعي الكبير.
- 2/ الاستفادة من الزكاة في معالجة الاختلالات الاقتصادية، وزيادة كفاءة السياسات الاقتصادية.
- 3/ توفير قاعدة بيانات دقيقة وعريضة لكل فئات المجتمع وللاحتياجات الاقتصادية والاستفادة منها لوضع موجهات مؤسسات الزكاة بكل احترافية مهنية واقتصادية فنية عالية جداً وبالتالي لابد من الاستعانة باقتصاديين ومختصين في مجال المشروعات من أجل تحصيل نتائج مميزة.
- 4/ العمل على تغير النظرة لدور الزكاة في الاقتصاد من دورها الصغير إلى إمكانية استخدامها كأداة فعالة في إعادة توزيع الدخل من أجل معالجة كثير من المشاكل الاقتصادية.
- 5/ الجمع النقدي أو العيني للزكاة حسب متطلبات السياسة الاقتصادية فيجب توجيه المزمكين بإخراجها نقداً أو عيناً ويكون ذلك عبر الوسائط الإعلامية.



- 6/ إنشاء أقسام اقتصادية داخل مؤسسات الزكاة في كل مدينة ترتبط مباشرة بوزارة المالية وبنك السودان وذلك للعمل على تنفيذ موجهات السياسة المالية والنقدية بتنسيق تام فيما بينهما الثلاثة
- 7/ التوسع الجغرافي لمؤسسات الزكاة حتى تغطي كل البقاع .
- 8/ توجيه المزيكين نحو أداء زكاتهم بطريقة معينة تحقق الأهداف الاقتصادية.
- 9/ التوجيه والإرشاد بإخراجها ونشر الجانب الديني والأخلاقي والاقتصادي لها .
- 10/ تدريس فقه الزكاة في المؤسسات التعليمية وعكس دورها كاداه اقتصاديه بجانب انها عباده .
- 11/ إنشاء قسم بحث اجتماعي بمؤسسات الزكاة لدراسة وضع المحتاجين لتصل لمستحقيها .
- 12/ توفير كوادر مدربة للمساعدة في احتسابها.

المراجع والمصادر

القرآن الكريم

السنة النبوية

المراجع العربية

1. ابن الأثير، جامع الأصول، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط2، 1950م.
2. ابن القيم الجوزية، مدارج السالكين، بيروت، دار الفك، ج1، 1970م.
3. ابن تيمية، مجموع فتاوى، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، م25، ج5 بدون تاريخ.
4. أبو عبد الله القوطي، الجامع لأحكام القرآن، القاهرة، دار الكاتب العربي، ج8، 2008م.
5. أحمد حسين علي، محاسبة الزكاة، الإسكندرية، المكتب الحديث بدون تاريخ.
6. أحمد خالد الخطيب، أسس المالية العامة، الأردن، دار وائل للنشر والتوزيع، ط1، 2003م.
7. أحمد مصطفى المراغي، تفسير المراغي، دار إحياء التراث العربي، ط3، ج28، 1974م.
8. أحمد رمضان، إيمانعية، محمد سيد عابد، النظرية الاقتصادية الكلية، القاهرة، الدار الجامعية، 2003م.
9. إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، مصر، عيسى الياباني الحلبي، م4 بدون تاريخ.
10. الإمام فخر الدين محمد الرازي، التفسير الكبير، بيروت، دار الفكر، ط1، ج1، 1981م.
11. حامد دراز، مبادئ المالية العامة، الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب، 1997م.
12. سامي خليل، الاقتصاد الكلي، الكويت، بدون تاريخ.
13. شريف كحلا، الأسس الحديثة لعل مالية الدولة، القاهرة، دار الفكر العربي، 1979م.
14. صالح مفتاح، النفود والسياسات النقدية، القاهرة، دار الفجر، 2008م.
15. عادل حشيش، أساسيات المالية العامة، بيروت، دار النهضة العربية للطباعة، 1992م.
16. عبد الحميد محمد البعلي، اقتصاديات الزكاة، القاهرة، دار السلام للنشر والتوزيع، 1984م.
17. عبد السلام العبادي، الملكية في الشريعة الإسلامية، مكتبة الأقصى، عمان، ط1، م2، 1975م.
18. عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسة المالية، بيروت، مطبعة الشركة الشرقية، 1970م.
19. عمر صخري، التحليل الاقتصادي الكلي، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2000م.
20. مالك بن نبي، المسلم في عالم الاقتصاد، دار الشروق، بيروت، 1978م.
21. محمد أبو يحيى، اقتصادنا في ضوء القرآن والسنة، عمان، دار عمان، ط1، 1984م.
22. منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي علما ونظاما، دار القلم، الكويت، ط1، 1979م.
23. منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، علما، ونظاما بدون تاريخ.
24. منير الحمش، دراسات في المالية العامة واتجاهاتها الحديثة، دمشق، مؤسسة الوحدة، 1985م.
25. يوسف القرضاوي، فقه الزكاة، ج1، مكتبة وهبة، القاهرة، ط25، 2006م.
26. جمهورية السودان، الجهاز المركزي للإحصاء، السودان في أرقام (2002-2009م).
27. ديوان الزكاة السودان، التقارير السنوية (1990-2016م).
28. بنك السودان المركزي، العرض الاقتصادي لأعوام (2002-2016).
29. Milton Friedman, Monetary policy, theory and practices, 14 February 1982, U.S.
30. Sargent .T.J, Macro Economic Academic Press, 1979.
31. W.C. Freund, Higher Standard of Living, New York, Office of Economic Research, 1979



ملحق (1)

Dependent Variable: LOG(CONS)

Method: Least Squares

Date: 03/21/18 Time: 21:58

Sample (adjusted): 2003 2016

Included observations: 14 after adjustments

Convergence achieved after 10 iterations

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LOG(Y)	0.962744	0.052483	18.34385	0.0000
C	5.977177	0.321779	18.57541	0.0000
AR(1)	0.473407	0.319313	1.482581	0.1663
R-squared	0.877809	Mean dependent var		11.63341
Adjusted R-squared	0.868409	S.D. dependent var		0.804485
S.E. of regression	0.067106	Akaike info criterion		-2.377683
Sum squared resid	0.049535	Schwarz criterion		-2.240742
Log likelihood	19.64378	Hannan-Quinn criter.		-2.390360
F-statistic	928.6768	Durbin-Watson stat		2.151904
Prob(F-statistic)	0.000000			

Inverted AR Roots .47

LOG(CONS) = 5.97 + 0.96 LOG(Y)					
F		T		قيم المعاملات	
القيمة الاحتمالية	القيمة المحسوبة	القيمة الاحتمالية	القيمة المحسوبة		
0.000	928.6	0.000	18.3	5.97	ثابت المعادلة
		0.000	18.5	0.96	معامل المتغير المستقل
ديربن-واتسون		AR(1)			الارتباط الذاتي
2.15		0.166	1.48	0.47	
معامل التحديد المعدل		معامل التحديد R ²			
0.868				0.877	

Dependent Variable: LOG(INVESTMENT)

Method: Least Squares

Date: 03/21/18 Time: 22:02

Sample: 2002 2016

Included observations: 15

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LOG(Z)	3.048624	0.315466	9.663871	0.0000
C	-4.640625	1.264468	-3.670022	0.0028
R-squared	0.774721	Mean dependent var		7.518051
Adjusted R-squared	0.762147	S.D. dependent var		1.347026
S.E. of regression	0.488640	Akaike info criterion		1.529184
Sum squared resid	3.103996	Schwarz criterion		1.623590
Log likelihood	-9.468878	Hannan-Quinn criter.		1.528178
F-statistic	93.39041	Durbin-Watson stat		1.345621
Prob(F-statistic)	0.000000			

LOG(INVESTMENT) = -4.64 + 3.04 LOG(Z)					
F		T		قيم المعاملات	
القيمة الاحتمالية	القيمة المحسوبة	القيمة الاحتمالية	القيمة المحسوبة		
0.000	93.3	0.000	9.66	-4.64	ثابت المعادلة
		0.002	-3.67	3.04	معامل المتغير



المستقل	
الارتباط الذاتي	ديرين- واتسون
	1.34
معامل التحديد R2	معامل التحديد المعدل
0.774	0.762

Dependent Variable: LOG(SAVING)

Method: Least Squares

Date: 03/21/18 Time: 22:04

Sample: 2002 2016

Included observations: 15

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LOG(X)	0.923366	0.046723	19.76274	0.0000
C	5.170551	0.296334	17.44841	0.0000

R-squared	0.967787	Mean dependent var	10.97578
Adjusted R-squared	0.965309	S.D. dependent var	0.812568
S.E. of regression	0.151344	Akaike info criterion	-0.814951
Sum squared resid	0.297767	Schwarz criterion	-0.720544
Log likelihood	8.112131	Hannan-Quinn criter.	-0.815956
F-statistic	390.5658	Durbin-Watson stat	2.336469
Prob(F-statistic)	0.000000		

LOG(saving) = 5.17+0.92 LOG(X)					
F		T		قيم المعاملات	
القيمة الاحتمالية	القيمة المحسوبة	القيمة الاحتمالية	القيمة المحسوبة		
0.000	890.5	0.000	19.7	5.17	ثابت المعادلة
		0.000	17.4	0.92	معامل المتغير المستقل
ديرين- واتسون					الارتباط الذاتي
2.33					
معامل التحديد المعدل			معامل التحديد R2		
0.965			0.967		

ملاحق رقم (2) ديوان الزكاة السودان، التقارير السنوية (1990-2016م).

العام	المصرف على الفقراء والمساكين	المصرف على الغارمين وفي سبيل الله	الانفاق الجاري استهلاك	الانفاق التتوي استثمار	التغير في صرف الفقراء والمساكين	التغير في صرف الغارمين وفي سبيل الله	التغير في الاستهلاك	التغير في الاستثمار
2002	76	24.2	29131.2	140.8				
2003	96.6	26.4	36226.9	172.9	20.6	7.09	32.1	
2004	134.4	31.1	43294.4	310.3	37.8	7.6	137.4	
2005	154.8	40.6	54852.5	322.4	20.4	11.5	12.1	
2006	187.2	51.3	62192.8	3540	32.4	7.4	3217.6	
2007	204.7	50.5	69550.6	3794	17.5	7.3	25.4	
2008	245	56.1	83035.4	3260.8	40.3	13.8	53.2	
2009	293.9	61.2	86821.72.1	3569	48.8	3.7	30.90	
2010	323.8	63.3	98944.3	3899.7	30.1	12.1	33.7	
2011	434.1	70.1	123127.1	3030.3	110.2	24.1	86.9	
2012	504.1	69.9	148474	3332.5	70	25.3	30.2	
2013	732.6	75.3	212536	3927.5	228.5	64	59.5	
2014	1022.3	78.4	294122	4837.1	289.7	81.5	90.9	
2015	1195.2	81.7	370309	5991.20	172.9	76.1	115.4	
2016	1449.6	89.2	480928	5542.1	254.40	110.6	44.9	
العام	جباية الزكاة	الناتج المحلي الاجمالي	الادخار	التغير في الجباية	التغير في الادخار	الزكاة إلى الناتج المحلي		
2002	157.9	47756.1	18624.9			0.33		



0.34	8.8	34.2	19506.9	55733.8	192.1	2003
0.35	5.9	49.3	25427	68721.4	241.4	2004
0.32	5.4	30	30854.6	85707.1	271.4	2005
0.31	5.6	43.1	36526	98718.8	314.5	2006
0.31	7.9	42.7	44466.9	114017.5	357.2	2007
0.31	1.2	34.9	45711.5	127746.9	392.1	2008
0.32	17.9	53.2	48837.3	135659	445.3	2009
0.31	14.3	52.1	63209.60	162203.9	497.4	2010
0.32	0.2	95.2	63429.2	186556.3	592.6	2011
0.33	31.4	215.2	94926	242400	807.8	2012
0.35	35.3	390.80	130264	342800	1198.6	2013
0.33	28.1	285.3	158374	452496	1483.9	2014
0.33	31.4	509	126965	597274	1992.9	2015
0.34	180.5	755.9	307480	788408	2748.8	2016

التغير في متوسط دخل الفرد	التغير في الإنفاق	متوسط دخل الفرد	انفاق الزكاة	العام
		1083	157.9	2002
191	35	1274	192.08	2003
183	49	1457	241.4	2004
199	30	1656.4	271.4	2005
335	43	1991.2	314.5	2006
429	43	2421.2	357.1	2007
298	35	2719	392	2008
338	53	3057.2	445.2	2009
205	52	3262.6	497.4	2010
423	95	3685.7	592.6	2011
115	215	3800	807.8	2012
600	391	4400	1198.6	2013
419	285	4819	1483.9	2014
381	509	5200	1992.9	2015
1600	756	6800	2748.8	2016